

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١٧ لسنة ٢٠٢٠

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاکمات التأديبية ؛

وعلى الحكم الصادر من المحكمة الإدارية العليا فى الطعن رقم ١٦٩٠٦ لسنة ٥٩ ق.ع

بجلسة ٢٠١٧/٥/٢٠ ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسة ٢٠١٨/٣/٢٧ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تُرجع أقدمية الأستاذ / محمد يوسف محمد إبراهيم - فى وظيفة معاون نيابة إدارية

إلى ٢٠٠٥/٢/١٥ تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٦١ لسنة ٢٠٠٥ - على أن يكون

ترتيبه لاحقاً للأستاذة / أسماء عبد الراضى أحمد صديق ، وسابقاً على الأستاذ / محمود سعد

فرج عثمان رشوان ، مع ما يترتب على ذلك من آثار .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤١هـ

( الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠٢٠ م ) .

عبد الفتاح السيسى